**المحاضرة الرابعة 7/10 /2018 (أركان عقد البيع )**

يشترط لابرام عقد البيع توافر اركان كل عقد التي اوضحتها النظرية العامة للالتزام وهي 1- الرضا 2-المحل 3-السبب 4-الشكلية وعليه سوف نبحث ركني الرضا والمحل كون ركن السبب لم يورد المشرع نصا صريحا بشانه في عقد البيع

الرضا :يتحقق في عقد البيع بتوافق إرادتي البائع والمشتري كأصل عام، على إحداث الأثر القانوني المقصود منه (من عقد البيع).ولايكفي وجود الرضا بل ينبغي ان يكون الرضا صحيحا من حيث الاهلية وعدم وجود عيوب الرضا ، كما يجب تراضي الطرفين على المسائل الجوهرية في العقد كما الايجاب قد يكون متوجها للجمهور .

أ-التراضي على المسائل الجوهرية

المسائل الجوهرية في عقد البيع هي طبيعة العقد ، والاتفاق على المحل الذي يضم ( المبيع والثمن ) .

ب-الايجاب الموجه للجمهور

اذا وجه الايجاب الى الجمهور فيجب التمييز بين حالتين حالة اذا كان الايجاب أي عرض التاجر في واجهة المحل بضاعته مع بيان الثمن عليها فهنا يعتبر سلوكه هذا ايجابا فاذا اقترن بالقبول ينعقد العقد .

واذا عرض البضاعة دون بيان ثمنها فيعتبر ذلك دعوة الى التفاوض .

ج- سلامة الرضا من العيوب

عيوب الرضا هي الاكراه والغلط والاستغلال والتغرير مع الغبن

بينتها النظرية العامة للالتزام .فالعقد في كل هذه العيوب يكون موقوفا على اجازة العقد الذي شاب ارادته هذا العيب ماعدا عيب الاستغلال فانه يخول المتعاقد رفع الغبن الى الحد المعقول خلال سنة من العقد في المعاوضة ، وان يطلب نقض العقد خلال تلك المدة في التبرع فهنا يكون العقد غير لازم .

لكن يعد للغلط أهمية عملية في عقد البيع فقد يكون غلط في صفة جوهرية للشيع او غلط في قيمة الشيء او غلط في الباعث الدافع في ابرام العقد .